الدعامات الأربع لأمتنا المغربية:

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين. والصلاة والسلام على سيد المرسلين وخاتم النبيين، وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين؛ أما بعد:

ففي سياق المناسبة، واهتمامِ أمير المؤمنين ومجالسِه العلمية بالدعامات الأربع لأمتنا المغربية، فقد كان من أهم المنجزات الملكية، في الشأن الديني خصوصا، تثبيت هذه الدعائم، كما جاء في خطاب تاريخي للملك محمدٍ السادس عند تنصيبه المجلس العلمي الأعلى والمجالس العلمية الإقليمية، خطابا ينبغي التذكير به دائما، حيث قال فيه جلالته: "لقد كان المغرب خلال تاريخه الحافلِ المجيد حِصنا منيعا وقلعة عالية للإسلام، وإننا لحريصون على أن يبقى كما كان البلدَ الذي يتمثل فيه الدين راسخا قويا باعتباره أساسَ مُكونات هُويتنا ومُقومات

شخصيتنا في تَشَبُّتنا بالمذهب المالكي والعقيدة الأشعرية وطريقة السلوك السني الهادف إلى تقويم النفوس وتنقية الضمائر، مما كَفل لبلادنا وحدتها وطَمأنينتها". انتهى كلام جلالة الملك، المنبِّه لتماسُك بلدِنا قويا، بفضل دعاماته الأربع أكيدا.

إنها أربعٌ، في أولِها دعامة إمارة المؤمنين، ثم دعاماتٌ ثلاث هي: عقيدةُ الأشعري السُّنية وفقهُ مالكٍ المجتهدِ وسلوك الجُنَيْد السُّني. فتحتاج كلها، لنُوضحها أكثر، لكي يستوعبها الجميع أحسن.

فالفقيه عبد الواحد بن أحمد بن علي المالكي الأندلسي المتوفى 1040هـ، المعروف والمشهور بابن عاشر، الذي لا يجوز أبدا التنقيص من مكانته بين علمائنا العِظام، قال في مقدمة منظومته المختصِرة للفقه المالكي، المُسماة "المرشد المعين على الضروري من علوم الدين":

"في عَقْد الأشعري وفِقه مالكِ & وفي طريقة الجُنَيْد السالكِ".

وقد أحْسنَ إذ ذَكَر الأئمةَ الأعلامَ، الأشعريُّ ومالكُ والجُنَيْد، لأن الانحرافات وقعت بالخصوص عند بعض الأتباع، كالأشاعرةِ الذين غالوا في العقليات، والمالكيةِ الذين جمَدوا في التقليد، والصوفيةِ الذين حرَّفوا السلوكيات. والأصل اعتمادُ العقيدةِ الأشعرية الوسطية لا المُغالية، والمذهبِ المالكي المنفتح لا الجامد، والسلوكِ السُّني لا البِدعي.

إن بالعقيدةِ الأشعرية الوسطية، نواجه التحديات، خصوصا عقيدة الشيعة الوهمية، التي تحاربنا اليوم في عدة واجهات. لكنها لا تتوجه للأشعرية، بقدْر ما تتوجه للسّلفية. فلنتمسّك بعقيدة أهل السُّنة والجماعة الصحيحة والحقيقية، بلا إفراط أو تفريط في التبعية.

وبالمذهبِ المالكي المنفتح، الذي هو أكثر المذاهب الفقهية

أحذاً بالمصالح والمقاصد الشرعية، يكون لنا مذهب متناسب مع الزمان والمكان وكل المتطلبات المعاصرة. فلْنحرِص عليه، خاصة أنه يوحِّد بلدنا ويحميه من الاختلافات الضارة.

وبالسلوكِ السُّني، نصِل بأمتنا إلى مرتبة الإحسان، بعد الإيمان والإسلام، كما جاء في حديث جبريل المتفق عليه، الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإحسان، فأجاب: "أنْ تعبدَ الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك".

ثم بالالتزام بهذه الدعامات الثلاث، مُتوَّجةً بدعامة إمارة المؤمنين الشرعية، يتميز بلدُنا الأصيل ويَضمن استقراره الأكيد، دائما بإذن الله العلي القدير.

لكن يفيد هنا اكثر، إيراد حكم إمارة المؤمنين، عموما وبالتفصيل:

إنها واجبة بالإجماع عليها، منذ إجماع الصحابة رضي الله عنهم **بعد وفاة النبي** صلى الله عليه وسلم**، إلى إجماع العلماء المعتبرين عبر العصور.**[1]

فصارت الخلافة والإمامة واجبة، توجب تنصيب الخليفة الإمام، أميرا للمؤمنين، يجتمعون عليه لمصلحة الأمة ككل.

ومن الأدلة على الوجوب:

1) قوله تعالى: "يا أيها الذين أمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم"(النساء:59). فصارت إمارة المؤمنين، لازمة لطاعة أولي الأمر.

2) كانت الخلافة المفروضة، أيضا من بين تفاسير قوله الله تعالى: (إني جاعل في الأرض خليفة) (البقرة:30).[2]

3) قوله صلى الله عليه وسلم**: "من مات وليس في عنقه بيعة، مات ميتة جاهلية"(في صحيح مسلم: كتاب الإمارة، باب وجوب**

ملازمة جماعة المسلمين، رقم1851). فصارت البيعة الشرعية، أصلا واجبا في كل حين.

4) قوله صلى الله عليه وسلم**: "إذا خرج ثلاثة في سفر، فليُؤَمروا أحدهم"(حديث أخرجه أبو داوود في كتاب الجهاد، رقم2608، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داوود: 125/2).**

وقوله صلى الله عليه وسلم**: "لا يحل لثلاثة يكونون بفلاة من الأرض إلا أَمّروا عليهم أحدهم"(رواه الإمام أحمد في مسنده، وحسّنه الألباني في السلسلة الصحيحة: ص 314)**

فأوجب نبينا صلى الله عليه وسلم **تأمير واحد حتى على قلة، فكيف بكثرة في بلد من بلاد المسلمين؟ إنهم أحوج لأمير يطيعونه في شرع الله، يجتمعون عليه ويأتمرون بأمره.**

وبالالتزام التام بدعامة إمارة المؤمنين الشرعية، يتميز بلدُنا الأصيل ويَضمن استقراره الأكيد.

والحمد لله رب العالمين.

---

[1] الأحكام السلطانية، للماوردي: ص5(ط.الحلبي). غياث الأمم، للحويني: ص22(تحقيق د.عبد العظيم الديب،مطبعة نهضة مصر، ط1401،2هـ). السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، لابن تيمية: ص 114(دار المنهاج،القاهرة، ط 1، 1423هـ-2002م). مقدمة ابن خلدون: ص179(تحقيق د.درويش جويدي، المكتبة العصرية- بيروت، ط2، 1420هـ 2000 م).

[2] الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: 264/1(ط-دار الفكر،بيروت،ط1407،1هـ-1987م).